

القرار ٢٧٧٨ (الدورة ٢٦)

اجتماع الفريق العامل المعنى باستشعار الأرض
من بعد بواسطة لا جرام المدارية

ان الجمسيه العامة ،

اذ تشير الى قرار ٢٧٣٣ جيم (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٠ والذى رجت فيه اللجنة الفرعية المسلمين والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ان تقوم ، كما اذنت لها بذلك اللجنة المذكورة ، بتحديد وقت اجتماع ونهاية فريق عامل يعنى بمسح الموارد الأرضية من الاختدام خاصة بالاجرام المدارية ،

واذ ترحب بقرار اللجنة الفرعية ، في دورتها الثامنة ، انشاء عقد فريق عامل يسمى الفريق العامل المعنى باستشعار الأرض من بعد بواسطة لا جرام المدارية ،

واذ تشاطر لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية الرأى الذى اعرب عنه في تقريرها عن دورتها الرابعة عشرة والقائل ان الغايد التي يمكن جذبها من التطورات التكنولوجية في مجال استشعار الأرض من بعد من منصات فضائية قد تكون لها أهمية بالفترة لانما ، الا قتصادى لجميع البلدان ، ولا سيما المتقدمة منها ، ولصيانة البيئة (٥) ،

واذ تلاحظ ان الفريق العامل المعنى باستشعار الأرض من بعد بواسطة لا جرام المدارية قد عقد اول اجتماع تنظيمي له اثناء الدورة الرابعة عشرة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ،

واذ تأمل في ان يباشر الفريق العامل المذكور نشاطاته الموضوعية في وقت قريب ، آخذة بعين الاعتبار ان من المقرر ان تبدأ في اوائل عام ١٩٧٢ بعض التجارب الرايمية الى اختبار امكانية استشعار الأرض من بعد من منصات فضائية ،

واذ تعرب عن ثقتها في ان الفريق العامل سيسعى ، في اضطلاعه بمسؤولياته ، الى تشجيع الاختدام لا مثل لهذا التأثير الفضائي لصالح الدول المنفردة والمجتمع الدولي ،

١ - ترجو الدول الاعضاء ان تزور ، بواسطة لا مين العام ، الفريق العامل المعنى باستشعار الأرض من بعد بواسطة لا جرام المدارية ، بالمعلومات عن نشاطاتها في هذا الميدان على الصعيد القومي وصعيد التعاون الدولي ، وكذلك بالتحليلات ووثائق العمل المناسبة ،

٢ - وتؤيد ما طلبته المجلة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من أن يقوم الفريق العامل باستطلاع آراء هيئات الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى ذات العلاقة ؟

٣ - وترجع إلى الأمين العام أن يوافي الفريق العامل بتحليلاته في هذا الموضوع وان يقدم وثائق العمل المتعلقة بالمسائل الداخلية في اختصاص الفريق المذكور ؟

٤ - وترجع لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية ، العمل على أن يباشر الفريق العامل أعماله الموضوعية قريباً وأعلام الجمعية العامة، تباعاً وبصورة شاملة، عن سير أعماله .

الجلسة العامة ١٩٦٨

٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧١

القرار ٢٢٢ (الدورة ٢٦)

إعداد معايدة دولية بشأن القمر

ان الجمعية العامة ،

ان تشير إلى قرارها ٢٢٢٢ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٦ الذي شددت فيه على أهمية التعاون الدولي في ميدان النشاطات المتعلقة باستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بطني ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى ، وأهمية اقرار حكم القانون في هذا الصباب العظيم من مجالات الجهد البشري ،

وأن تؤكد من جديد مالا نسانية من مصلحة مشتركة في تشجيع استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية لفائدة جميع الدول ومن أجل تنمية العلاقات الدولية وتحزيز التفاهم المتبادل فيما بينها ،

وأن تأخذ بعين الاعتبار التقدم المحرز في السنوات الأخيرة في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي ، ولا سيما التقدم الذي اسفرت عنه برامج الابحاث القرورية الواسعة المستزدة الى الحلم والتكنولوجيا الحديثتين ،

وأن تراعي المصلحة التي تحظى على البشرية جمعاء من استكشاف واستخدام القمر في الأغراض السلمية ووحداتها ، ومن الحيلولة دون أن يصبح القمر سريراً للمنازعات الدولية ،

وأن ترى أن للقمر ، بوصفه الجرم المداري الأبيض الوحيد التابع للأرض ، دوراً هاماً ينطوي له أن يؤده في غزو الفضاء الخارجي ، وأن استخدامه ينبغي أن يكون على نحو تولى فيه المراقبة الواجبة لمصالح لا جيال الدائرة والمقبلة ،